جامعة باتنة1- الحاج لخضر
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم التجارية
السنة الجامعية 2024/2023

السنة: الثالثة ليسانس **التاريخ: 2025/01/13**

تخصص: تجارة دولية **التوقيت: ساعة ونصف**

الإجابة النموذجية لامتحان مقياس: إدارة الأعمال الدولية

السؤال الأول: (4 ن)

ندرس إدارة الأعمال الدولية لأن الشركات الدولية تمثل جانبا هاما ومؤثرا على المستوى العالمي وذلك لأنه كلما كانت المنظمة كبيرة أو صغيرة فهي تتأثر بالأحداث العالمية والمنافسة، وذلك لأنها تبيع منتجاتها أو تستورد حاجياتها من بلد آخر، أو تنافس منتجاتها منتجات بلاد ثانية. وبالتالي فأي شركة في المجال الدولي قد تواجه نشاطا لم يسبق لها التعامل معه كالاستيراد والتصدير وهو يختلف عما تعودت عليه من أنشطة عندما كان عملها في الدولة فقط، كما يتطلب العمل في الإطار الدولي الفعالية والكفاءة وأن يتفهم المديرون في إدارة الأعمال الدولية هذا الاختلاف الذي يستند عادة من اختلاف وتباين البيئات كالبيئة الاجتماعية، الثقافية، التقنية، السياسية.

السؤال الثاني: (6 ن)

أولا: سياسة حماية التجارة الخارجية

وتعرف على أنها السياسة التي ترتكز على تدخل الدولة في تنظيم التجارة الخارجية من خلال فرض النظم والقيود على الصادرات والواردات لحماية سلعها أو سوقها المحلية من المنافسة الأجنبية بغرض تحقيق المصلحة العامة للدولة. وتتمثل أدواتها في:

1- الأدوات السعرية:

- **الرسوم الجمركية:** وهي ضريبة تفرضها الدولة على السلع عندما تجتاز الحدود سواء كانت صادرات أو واردات.

- **نظام الإعانات:** وهو كافة المزايا وتسهيلات والمنح النقدية التي تعطي للمنتج المحلي كي يكون في وضع تنافسي أفضل سواء في السوق المحلية او الخارجية.
- **نظام الإغراق:** وهو بيع السلع المنتجة محليا في الأسواق الخارجية أو الداخلية بثمن يقل عن نفقة إنتاجها أو يقل عن أثمان السلع المماثلة في تلك الأسواق.

2- الأدوات الكمية:

- **نظام الحصص:** حيث تقوم الدولة من خلاله بتحديد حد أقصى من الواردات من سلعة معينة خلال فترة معينة على أساس كمي أو قيمي.
- **الحضر (المنع):** والمقصود بالحضر أن الدولة تمنع التعامل التجاري مع الخارجي، وعليه لا يعتبر الحضر نظاما للحماية بقدر ما يعتبر نظاما لإلغاء التبادل الدولي.
- **تراخيص الاستيراد:** وعادة ما يكون تطبيق نظام الحصص مصحوبا بما يعرف بنظام تراخيص الاستيراد الذي يتمثل في عدم السماح باستيراد عض السلع إلا بعد الحصول على ترخيص سابق من جهة إدارية المختصة بذلك.

3- الأدوات التجارية:

- **المعاهدات التجارية:** وهي اتفاق تعقده الدولة مع غيرها من الدول من خلال أجهزتها الديبلوماسية بغرض تنظيم العلاقات التجارية فيما بينها تنظيما عاما يشمل جانب المسائل التجارية والاقتصادية وهي تقوم على مبادئ عامة.
- **الاتفاقيات التجارية:** وتكون قصيرة الأجل عن المعاهدات تتصف بأنها تفضيلية حيث تشمل قوائم السلع المتبادلة وكيفية تبادلها فهي ذات طابع إجرائي وتنفيذي في إطار المعاهدات التي تضع المبادئ العامة.
- **اتفاقيات الدفع:** وتكون عادة ملحقة بالاتفاقيات التجارية وقد تكون منفصلة عنها تهدف إلى تنظيم كيفية تسوية الحقوق والتزامات المالية بين الدولتين.

ثانيا: سياسة حرية التجارة الخارجية

فالسياسة الحرية هي السياسة التي تدعو إلى حرية السلع والخدمات وعوامل الإنتاج من دولة لأخرى، وترك التجارة حرة دون قيود. وأدواتها تنحصر أساسا في التكامل الاقتصادي والذي يأخذ أشكالا عدة منها:

1- **التفضيل الجمركي:** وهو أن تقوم كل دولة بإعطاء الدولة الأخرى الشريكة معاملة تفضيلية فيما يتعلق بالرسوم الجمركية المفروضة على حركة التجارة وفي نف الوقت فإن كل دولة تقوم بتحديد الروم الجمركية فيما بينها وبين الدول خارج الشراكة.

2- **منطقة التجارة الحرة:** وهي اتفاق مجموعة الدول على الغاء كافة الرسوم الجمركية والقيود الكمية المفروضة على التبادل فيما بينها مع احتفاظ كل دولة برسومها الجمركية وما تفرضه من قيود كمية مع الدول الغير أعضاء.

3- **الاتحاد الجمركي:** تجمع بمقتضاه الدول الأطراف أقاليمها الجمركية في إقليم جمركي واحد وإنشاء ما يعرف الجدار الجمركي حيث يتم توحيد التعريفة الجمركية الخاصة بالاتحاد في مواجهة الخارج وتنسيق سياساتها التجارية بصفة خاصة من حيث عقد المعاهدات والاتفاقيات التجارية.

4- **السوق المشتركة:** إضافة إلى حرية تنقل السلع والخدمات وانشاء الجدار الجمركي يتم أيضا إلغاء القيود على انتقال عناصر الإنتاج.

5- **الاتحاد النقدي:** وهو عملية اتخاذ عملة واحدة تستخدم في كافة أنحاء الدول المتكاملة.

6- **الاتحاد الاقتصادي:** هنا يتم التنسيق بين السياسات المالية والاقتصادية والنقدية للدول الأعضاء.

السؤال الثالث: (5 ن)

تتمثل العقود التي تساهم في نقل التكنولوجيا في:

1- **عقود تراخيص الاختراع:** هذا النوع من الاتفاقات يسمح فقط باستغلال الاختراع، ولا يتم نقل أو دعم فني أو تكنولوجي، ويراه البعض أنه:" عقد رضائي يتم بين الطرفين يمنح بمقتضاه الطرف الأول (المرخص) إذنا إلى الطرف الثاني (المرخص له)، أن يتمتع بحق أو أكثر من حقوق الملكية الصناعية التي يمتلك الطرف الأول أهلية منح هذا الإذن بشأنها".

2- **عقود مركبة في نقل التكنولوجيا:** إذا كان عقد ترخيص الاستغلال من العقود البسيطة التي تنعقد ويكون الأداء فيها يشمل الترخيص الذي هو محل العقد، فهناك نوع من العقود مركب وتمتد فيه التزامات المتعاقد بالإضافة إلى المعرفة الفنية بداءات أخرى كتقديم الخدمات اللازمة للإنتاج، والمواد الأولية وتشييد الوحدة الصناعية، والمساعدة الفنية، ويعمل بهذا النوع أغلب الدول النامية

المفتقرة للتكنولوجيا بهدف إنشاء وحدات صناعية متكاملة في حالة تشغيل إضافة إلى تكوين الإطارات لاستمرارية تشغيله.

3- **عقود تسليم المفتاح:** يقصد به تجهيز وحدة صناعية "مجمع صناعي" وتسليمه جاهز إلى الدولة مستوردة التكنولوجيا، وتلجأ الدول النامية إلى هذا النوع من العقود في إنشاء الموانئ والمطارات المتكاملة عالية التكنولوجيا. ويمثل هذا النوع من العقود التي يتحمل الطرف الأجنبي كافة الالتزامات من تقديم المعدات والتشييد وتقديم المعرفة الفنية وتكون له مسؤولية لا تزول إلا بإثبات قيام سبب الإعفاء القانوني والاتفاقي.

السؤال الرابع: (5 ن)

تقوم المنظمة الدولية على اجتماع مجموعة من الخصائص الأساسية تتمثل في:

1- **توفر صفة الكائن القانوني الدولي:** المراد من ذلك هو تمتع المنظمة الدولية بالشخصية القانونية الدولية نتيجة أهليتها في اكتساب الحقوق وتحمل الالتزامات على الصعيد الدولي. وهو المعيار الفاصل لاعتبار المنظمة كيانا مخاطبا بأحكام القانوني الدولي.

2- **الإرادة الذاتية:** وتعني الاستقلالية عن الأعضاء فيها ومفادها مقدرة المنظمة على تحمل تبعة نشاطها وأن تنسب الأعمال إليها وليس إلى الدول الأطراف، ولذلك يحق لها التصرف دون إرادة أعضائها وهذا ما يترتب عنه اتخاذ قراراتها بالأغلبية مثلا وليس بالإجماع. كما يحق المنظمة المطالبة بتنفيذ قراراتها والالتزامات المتعلقة بالمعاهدات التي تبرمها، وكذا تحمل مسؤوليتها الدولية عن الأفعال غير المشروعة الصادرة عنها.

3- **وجود الأجهزة والفروع الدائمة:** هي نتيجة عن تمتع المنظمة بالاستقلالية حيث تعد المنظمة كيانا قانونيا يتصف بالدوام وهذا ما يتطلب وجود أجهزة قائمة لتجسيد هذه الصفة، أي التصرف بطريقة مستمرة في إطار تنفيذ أهداف المنظمة وممارسة اختصاصاتها الوظيفية.

4- **الصفة الوظيفية:** هو العنصر الأساسي لنشأة المنظمة واستمرارها في الوجود، حيث تقوم الدول المنشئة بالتوافق على إنشاء منظمة تتولى تنفيذ اختصاصات محددة في ميثاقها المنشئ لذلك يرتبط وجود المنظمة حتميا بتحقيق غاية وأهداف وظيفية محددة.

5- **اتفاق الدول على إنشاء المنظمة:** يعد الاتفاق شرطا ضروريا لإنشاء جل المنظمات الدولية، باستثناء وضعيات خاصة كبعض المنظمات غير الحكومية (كاللجنة الدولية للصليب الأحمر)،

فالمنظمات الدولية لا تنشأ من تلقاء نفسها وإنما بتوافق إرادة الدول على شأنها. كما يمكن للمنظمة الدولية أن تساهم في عملية إنشاء منظمات أخرى، ومثال ذلك ما تنص عليه المادة 59 من ميثاق الأمم المتحدة التي تخول للمنظمة حق الطلب من الدول القيام بإنشاء وكالات متخصصة جديدة لتحقيق أهداف ميثاق الأمم المتحدة بالتعاون مع المجلس الاجتماعي والاقتصادي.

بالتوفيق للجميع: د. إكرام خيلية